حكم مرتكب الكبيرة

[وهم مع ذلك لا يكفرون أهل القبلة بمطلق المعاصي والكبائر، كما يفعله الخوارج ، بل الأخوة الإيمانية ثابتة مع المعاصي ؛ كمًا قَالَ سبحانِه في آيَة ِ القِصاصِ: { فَمَنْ غُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبَاعٌ بِالْمَعْرُوبِ } ٍ [البقرة: 178] وقال: ۖ { وَإِنْ طَائِفَتَانٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأَخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَي أَمْرَ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ۗ بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ } [الحجرات: 9] { إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَكُمْ تُرْحَمُونَ } [الْحجرات: 10]] . (الشرح)قوله: (وهم مع ذلكَ لا يكفرون أهلَ القبلة بمطلق المعاصي والكبائر، كما يفعله الخوارج...): في هذا الفصل: هل يكفر المؤمن بمجرد المعصية؟ وهل المعصية تخرج العبد من الإيمان وتدخله في الكفر أم لا؟ ذهبت الخوارج إلى أن من أصر على معصية خرج من الإيمان، وأصِبح كافرا حلال إلدم والمال، فعندهم أن الإنسان إذا قتل مسلما فهو كافر وخارج من الإسلام، وهكذا من أكل الربا، أو أكل مال اليتيم، أو زنا أو سرق أو شرب خمرا أو ما أشبه ذلك، عندهم أنه كافر بالله، حلال الدم والمال، حكمه كحكم اليهود والنصاري، والمشركين والشيوعيين وسائر الملحدين، حلال دماؤهم وأموالهم، هكذا عند الخوارج. أما أهل السنة فيقولون: إنه باق معه اسم الإيمان لا نخرجه من الإسلام والإيمان بهذا الذنب، بل نِسميه عاصياٍ، والدليل عليه هذه الآيات، منها آية القصاص: فإن اللهِ سمي القاتل مؤمنا مع كونه قاتلا في قوله تعالى: { كُتِبَ عَلَيْكُمُ القِصَاصُ فِي القَتْلَى } إلى قوله: { فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعُ بِالْمَعْرُوفِ } [البقرة: 178]. فالقاتل إذا قتل إنسانا مسلما لم يخرج بذلك عن حد الأخوة الإسلامية، فإذا طلب الولي القصاص مُكَنَ من ذلك وقتل القاتل ؛ لأن النفس بالنفس، فإذا قال: عفوت عنكَ أيها القاتَل، فأعطني الِدية، فإنه قد عفا عنه؛ فذلك المعفو عنه وهو القاتل عليه ان يؤديها بإحسان، وهذا هو المقصود بقوله: { فَمَنْ عُفِيَ لهُ مِنْ اخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبَاعُ بِالْمَعْرُوفِ } فسَماه أَخَا مع كونه قاتلا { وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانَ } . وكذلك قوله في آية البغاة: { وَإِنْ طَائِفَتَان مِنَ المُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا } [الحجرات: 9] فسماهم مؤمنين مع كونهم يتقاتلون، هذه تقاتل هذه وهذه تقاتل هذه، لأمور دنيوية ونٍحوها، ومع ذٍلك سِماهم مؤمنين، وأمرنا أن نتدخل ونصلح بينهم ونفِصل هؤلاء عن هؤلاء. وقال: { إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَاصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ } [الحجرات: 10] وقولوا لهم: لم تتقاتلون وأنتم كلكم مؤمنون؟ ، فلم يُخرجهم تقاتُلهم هذا من الإيمان. فعلى كلِّ لا شك أن القتال ونحوه ذنب كبير، ولكن لا يصل إلى حد الكفر وإباحة المال والدم، والجزم بأنهم من أهل النار ومن أهل العذاب، وإنما نقول: إنهم مذنبون ومخطئون، وعلى المسلمين أن يتدخلوا في الصلح بينهم، حتى يعودوا إلى الأخوة الإسلامية.